

رفض دعوى الاسلامبولي بعدم اختصاص المحكمة العسكرية

قضت محكمة جنوب القاهرة الابتدائية أمس برفض الدعوى التي أقامها أمامها المتهم الأول في قضية اغتيال السادات الملازم أول خالد الاسلامبولي وطالب فيها بمنع تعرض المحكمة العسكرية له وللمتهمين في قضية الاغتيال بدعوى عدم دستورية قانون الاحكام العسكرية. وقد قضت المحكمة برئاسة عبدالظاهر عبد الحكم بمارة ، بعدم اختصاصها بنظر الطلب وأكدت في حيثيات الحكم أن المحكمة العسكرية العليا هي صاحبة الولاية دون سواها في تقدير جسدية المنازعة من عدمها استنادا الى اختصاصها بنظر قضية الاغتيال، وقالت المحكمة ان التجاء المدعى لمحكمة جنوب القاهرة بهذه الدعوى لا يتفق وصحيح القانون مما يوجب الحكم بعدم الاختصاص ولائها بنظرها .